

فقه اللغة

- (عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَاللَّيْثِ وَغَيْرِهِمَا) .
إِذَا كَانَ لَيْسَتْ بِشَدِيدَةٍ قِيلَ : أَنْبَقَ بِهَا .
فَإِذَا زَادَتْ قِيلَ : عَفَقَ بِهَا وَحَبَجَ بِهَا وَخَبَجَ .
فَإِذَا اشْتَدَّتْ قِيلَ : زَقَعَ بِهَا